

Distr.: General
26 July 2004
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لاتخاذ إجراء

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الثانية لعام ٢٠٠٤

١٣-١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤

البند ١٨ من جدول الأعمال المؤقت*

المبادئ التوجيهية المقترحة للزيارات الميدانية التي يقوم بها أعضاء المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة

أولا - مقدمة

١ - أُعد هذا التقرير استجابة لطلب دعا فيه المكتب في الدورة السنوية لعام ٢٠٠٤ للمجلس التنفيذي (E/ICEF/2004/CRP.10)، الأمانة إلى إعداد مبادئ توجيهية لزيارات ميدانية يقوم بها: (أ) أعضاء المكتب، و (ب) مجلس منظمة الأمم المتحدة للطفولة، و (ج) زيارة ميدانية مشتركة بين المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الغذاء العالمي. وطلب من الأمانة أن تراعي، عند وضع هذه المبادئ التوجيهية، ضرورة أن تكون متسقة مع المبادئ التوجيهية للزيارات الميدانية التي تقوم بها الصناديق والبرامج الأخرى، فضلا عن مشاركة منظمة الأمم المتحدة للطفولة في أطر عمل أخرى عدا إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وإطار العمل المتعلق بوضع برامج المساعدة الإنسانية.

٢ - وأعدت المبادئ التوجيهية مع مراعاة التعليقات التي أدلت بها الوفود خلال المناقشات التي أجراها المجلس التنفيذي مؤخرا بشأن الزيارات الميدانية، والمقرر ١٥/٢٠٠٣ الذي اتخذته المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن الزيارات

* E/ICEF/2004/12



الميدانية ومهام الزيارة المشتركة إلى غواتيمالا في عام ٢٠٠٣. والهدف من المبادئ التوجيهية المقترحة إنما هو توفير إطار مرجعي مرن لإعداد الزيارات الميدانية في سياق المواصفات الخاصة بالبرامج القطرية ذات الصلة لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وسواها من الوكالات المشاركة في الزيارات الميدانية.

ثانياً - أنواع الزيارات

٣ - يتم القيام سنوياً من حيث المبدأ بثلاث زيارات ميدانية: زيارة ميدانية يقوم بها أعضاء المكتب؛ وأخرى ميدانية لبرنامج من برامج اليونيسيف القطرية يقوم بها أعضاء المكتب التنفيذي، وثالثة مشتركة بين أعضاء المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف، وبرنامج الأغذية العالمي.

ثالثاً - اختيار البلدان

٤ - يختار المكتب في نهاية السنة البلدان التي ستتم زيارتها في السنة التالية استناداً إلى المعلومات التي تقدّمها الأمانة وبموافقة البلدان المعنية. وتتفق المكاتب الثلاثة على وجهات الزيارات المشتركة بالتشاور مع أمانة كل مكتب من تلك المكاتب. وينبغي مبدئياً أن تتم هذه الزيارات بالتناوب بين المناطق التي تختار من بينها البلدان المزمع زيارتها في أثناء السنة، ويتعين أن تكون إحدى الزيارات إلى بلد من أفريقيا، كلما أمكن بغية تركيز الاهتمام على الاحتياجات الملحة لهذه القارة.

رابعاً - الغرض من الزيارات ونطاقها

ألف - الزيارات إلى البرامج القطرية لليونيسيف التي يقوم بها أعضاء المكتب وفريق من أعضاء المجلس التنفيذي

٥ - الغرض من الزيارات: (أ) إتاحة الفرصة لأعضاء المكتب/المجلس للاطلاع على عمليات اليونيسيف الميدانية وعمل أفرقة الأمم المتحدة القطرية؛ و (ب) مساعدتهم على تفهم علاقة برنامج اليونيسيف القطري بأولويات التنمية الوطنية، وإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، والمساعدة الإنمائية الثنائية، وسواهما من الأطر ذات الصلة؛ و (ج) تمكينهم من الاطلاع من الداخل على الكيفية التي يتم بها تنفيذ سياسات اليونيسيف على المستوى الميداني واستراتيجياتها؛ و (د) وإتاحة الفرصة لهم، إن أمكن لمناقشة أثر برامج اليونيسيف ونتائجها مع نظرائهم من ممثلي الحكومات والجهات غير الحكومية على الصعيد الوطني والمحلي والاجتماعي.

٦ - وتدرس الأفرقة وتستعرض في كل بلد تزوره جميع جوانب إعداد البرنامج وتنفيذه بما في ذلك التشاور مع الحكومة بشأن الدعوة والسياسات؛ والنهج المعتمد في تنفيذ البرنامج؛ وإضفاء اللامركزية على السلطات المالية والإدارية؛ وتحقيق لامركزية العمليات الميدانية على الصُّعد دون الوطنية؛ والتعاون مع المنظمات غير الحكومية؛ واحترام مبدأ المرونة في معالجة المسائل المستجدة والأوضاع المتغيرة؛ وتعبئة المجتمع والتعريف بالبرامج؛ والتعامل مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية وسائر الشركاء في التنمية وعلاقات العمل معها، وما إلى ذلك. وينبغي للزيارات أن تبرز دينامية عمليات برنامج اليونيسيف.

٧ - وفيما يلي المسائل التي يمكن تغطيتها في هذه الزيارات:

(أ) دورة البرنامج القطري (تحليل الحالة/التقييم القطري المشترك، إعداد البرنامج القطري، استعراضات منتصف المدة، وأي تقييم رئيسي للبرنامج القطري) والنتائج التي تحققت مقارنة بالأهداف؛

(ب) فعالية الاتصالات بين اليونيسيف والنظراء الوطنيين والمحليين وفريق الأمم المتحدة القطري والشركاء الثنائيين؛

(ج) المزايا النسبية للبرامج التي تدعمها اليونيسيف وأثرها ونتائجها وقدرتها على الاستمرار؛

(د) التأهب للطوارئ والقدرة على مجابتهما؛

(هـ) اللامركزية؛

(و) التنسيق في منظومة الأمم المتحدة؛

(ز) أهمية قرارات المجلس التنفيذي وأثرها؛

(ح) الروابط مع خطة اليونيسيف الاستراتيجية المتوسطة الأجل والتقييم القطري المشترك/إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية والأهداف الإنمائية للألفية والأطر الأخرى ذات الصلة.

٨ - وبإمكان ممثل اليونيسيف اقتراح مسائل إضافية.

٩ - ويزور الفريق عينة لتدخلات مشروع/برنامج ويقضي أطول وقت ممكن خارج العواصم.

١٠ - ويلتقي الفريق في إطار الزيارة الميدانية مع عينة نموذجية للمشاركين في عمليات برامج اليونيسيف، من بينهم:

- (أ) موظفو اليونيسيف الميدانيون (الموظفون الدوليون والوطنيون من الفئة الفنية وفتة الخدمات العامة)؛
- (ب) أعضاء الفريق التابع للأمم المتحدة؛
- (ج) النظراء الوطنيون على الأصعدة الوطني ودون الوطني والمحلي؛
- (د) صانعو القرارات على الصعيد الوطني الذين يعملون في المجالات ذات الصلة بالتعاون مع اليونيسيف؛
- (هـ) ممثلو المجتمع المدني العاملون مع اليونيسيف (مثلا، وسائط الإعلام والزعماء الدينيون والمنظمات المجتمعية والمنظمات المهنية وجماعات الأطفال)؛
- (و) المنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية؛
- (ز) المانحون، بمن فيهم وكالات التعاون الثنائي والبنك الدولي، وما إلى ذلك.
- ١١ - وتتم الزيارات قدر المستطاع بوصفها زيارات عمل للدراسة والحوار، مع القيام بأقل قدر ممكن من زيارات المحاملة والزيارات البروتوكولية.

المشاركة

- ١٢ - يشترك أعضاء المكتب الخمسة (الرئيس ونوابه الأربعة) في زيارة ميدانية سنوية.
- ١٣ - ويضم الفريق الذي يزور برنامج قطريا لليونيسيف ستة أعضاء من المجلس التنفيذي، اثنان منهم من مجموعة أوروبا الغربية ودول أخرى، وعضو من كل من أفريقيا وآسيا وأوروبا الوسطى والشرقية ومجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. وينبغي أن تأخذ المجموعات الإقليمية في المجلس التنفيذي لليونيسيف في الاعتبار المعايير التالية في اختيار أعضاء الفريق، إذ يجب أن يستوفي المرشح الشروط التالية:

- (أ) ألا يكون من مواطني البلدان التي ستم زيارتها؛
- (ب) أن يكون مطلعاً على عمل اليونيسيف، أي أن يكون مسؤولاً تعامل مع المسائل التي تعالجها اليونيسيف، وذلك إما أثناء عمله في عاصمة بلده أو في بعثة بلده الدائمة لدى الأمم المتحدة؛
- (ج) أن يكون متأكدا بالفعل من أنه سيشترك في الاجتماعات القادمة للمجلس التنفيذي.

باء - الزيارات المشتركة لأعضاء المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي

١٤ - الهدف من الزيارات المشتركة، هو مساعدة أعضاء المجالس التنفيذية على تفهم نطاق وسبل مساهمة منظمات الأمم المتحدة في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. ويتم التركيز في هذه الزيارات بوجه خاص على التنسيق فيما بين المانحين (بين كل من الوكالات المانحة متعددة الأطراف، والجهات المانحة الثنائية)، والمسائل المتعلقة بتبسيط العمل ومواءمته، ونظام المنسقين المقيمين، والمسائل المواضيعية الهامة على مستوى كامل المنظومة (كفيروس نقص المناعة البشرية، والانتقال من الإغاثة إلى التنمية).

١٥ - وتهدف الزيارات على نحو محدد إلى تحديد ما يلي: (أ) التقدم المحرز بشأن مسألتي تبسيط العمل ومواءمته، ويتضمن ذلك الدروس المستخلصة من الاستعانة بالأدوات المعتمدة وعلاقتها بالاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، واستراتيجيات الحد من الفقر، والأهداف الإنمائية للألفية؛ و (ب) عمل نظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك الأفرقة المواضيعية والعلاقات بين فريق الأمم المتحدة القطري والبنك الدولي والمجتمع المدني؛ و (ج) مساهمة الأمم المتحدة في أي من المسائل المواضيعية التي يناقشها الفريق.

١٦ - وتتكون الزيارات المشتركة من أربعة أجزاء: (أ) يوم للبدء في البعثة؛ و (ب) عدة أيام لزيارات مشتركة إلى مواقع المشاريع؛ و (ج) عدة أيام يزور فيها جميع الأعضاء مواقع محددة من مشاريع الوكالات؛ ويوم أو يومين لاجتماعات بين الوكالات واجتماع مشترك بمناسبة اختتام الزيارة. وتحدد الحكومة المستضيفة تفاصيل برنامج العمل بالتشاور مع فريق الأمم المتحدة القطري.

١٧ - ويعد الفريق عن الزيارة تقريراً مشتركاً وحيداً يعرض على المجالس التنفيذية الثلاثة. والأمانة المنوطة بها مسؤولية تنسيق الزيارة هي المسؤولة عن تنسيق إعداد مشروع التقرير الذي يجب أن يتبع مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية فيما يتعلق بطول التقارير وموعد تقديمها إلى الأمم المتحدة لترجمتها وتجهيزها.

١٨ - والبلدان المزمع أن تزورها الأفرقة المشتركة تختارها المكاتب الثلاثة بالتشاور مع أماناتها. ونظراً للعبء الذي ربما تشكله الزيارات المشتركة بالنسبة للحكومات المضيفة، يؤخذ هذا العبء في الحسبان لدى البت في اختيار البلدان والمدة التي تستغرقها هذه الزيارات. وتوزع على الأمانات بالتناوب مسؤولية تنسيق الزيارة السنوية المشتركة حيث تتولى كل أمانة مسؤولية إعداد ترتيبات سفر أعضاء مجلسها.

١٩ - أما المشاركة فهي عادة ما تكون مقصورة على عضو واحد من كل مجلس تنفيذي من كل مجموعة إقليمية، إضافة إلى ممثلي أمانات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الغذاء العالمي على ألا يزيد عدد الأعضاء عن ٢٠ شخصا.

جيم - الدعم الإداري

مواعيد الزيارات

٢٠ - مبدئياً، ينبغي أن تبدأ الزيارات في أقرب وقت من بداية السنة ويفضل أن تتم في شباط/فبراير أو آذار/مارس.

مدة الزيارات

٢١ - يمضي الفريق خمسة أيام عمل على الأقل في كل بلد يزوره، ولا يتوجه إلى أكثر من بلدين في كل زيارة.

الاستعدادات والاتصالات

٢٢ - تقدّم المكاتب الميدانية المعنية بالاستعداد للزيارة وقبل بدئها جميع المعلومات الأساسية اللازمة، كبرنامج الزيارة، وتحليل الحالة، والخطة السنوية لعمل البرنامج، وموجز لإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، مع التوفيق بين تقديم المعلومات اللازمة لإنجاح الزيارة وتجنب الإثقال على أعضاء الفريق بعدد مفرط من الوثائق.

تبادل المعلومات قبل الزيارات وبعدها وتقارير وقائع الزيارات

٢٣ - يقدم مقر اليونيسيف، عند الحاجة، وقبل سفر الفريق، إحاطة إعلامية عن الخلفيات والمسائل الأساسية، حسب الاقتضاء.

٢٤ - وتبدأ جميع الزيارات بإحاطة مستفيضة يقدمها الفريق القطري وبجلسة غير رسمية لتبادل الأسئلة والإجابات، تتبعها جولة أولى من الاجتماعات مع النظراء الحكوميين وزيارات لمواقع المشاريع.

٢٥ - ويكرّس اليوم الأخير من كل زيارة لاستخلاص المعلومات، بما في ذلك مناقشات في شكل مائدة مستديرة مع النظراء الحكوميين وشركاء آخرين، واستعراض إجمالي للزيارة.

٢٦ - ويضع المشاركون تقريراً مقتضياً غير رسمي لمناقشته في الدورة المقبلة للمجلس التنفيذي. ويُعيّن الفريق مقررًا يتعاون مع مكتب أمين المجلس التنفيذي في صياغة التقرير.

ويتم أثناء الزيارة تخصيص وقت كاف ووضع خطط تنظيمية لإعداد التقرير الذي يجب أن تُنجز مسودته قبل نهاية الزيارة.

ترتيبات السفر

٢٧ - تتخذ أمانة اليونسيف ترتيبات السفر اللازمة، حسب الاقتضاء، بما يتفق ومعايير الأمم المتحدة.
